S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1997/524
8 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثلين الدائمين لفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية

يشرفنا أن نشير إلى الرسالة المشتركة المؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧ والموجهة من المراقبَين الدائمَين لجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية لدى الأمم المتحدة (S/1997/457)، والتي أرفقا طيها رسالة مشتركة من الأمينين العامين لهاتين المنظمتين تتصل بمسألة الجزاءات المفروضة على ليبيا.

إن رسالة الأمينين العامين تحاول مرة أخرى، إعطاء صورة غير صحيحة لمسألة ليبيا بأنها نزاع بين ليبيا وبلدين آخرين. وليست هذه هي الحال. فالجزاءات التي فرضت على ليبيا في قراري مجلس الأمن ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣) إنما كانت نتيجة لرفض الحكومة الليبية الامتثال للالتزامات التي طلبت منها بقرار اتخذه مجلس الأمن بالإجماع في القرار ٧٣١ (١٩٩٢). فالمسألة التي لا يزال مجلس الأمن ينظر فيها ليست، إذن، نزاعا بين بضع دول، بل إنها مسألة تمادي ليبيا في تحديها لقرار إجماعي ومُلزم اتخذه مجلس الأمن.

إننا نأسف لأن رسالة الأمينين العامين لجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية لا تشير إلى وجود أي قرار من قرارات مجلس الأمن المتصلة بليبيا، كما أنها لا تشير إلى عدم امتثال ليبيا لها. وبدلا من ذلك، يعيد الأمينان العامان اقتراحات سابقة بمحاكمة المتهمين في حادث لوكربي في مكان خارج سكوتلندا أو الولايات المتحدة، وهي اقتراحات لا تتفق ومتطلبات القرارات ذات الصلة لمجلس الأمن. إننا لا نعتقد أن قرارات مجلس الأمن يمكن أن تكون موضوعا للتفاوض؛ فينبغي الانصياع لها بالكامل.

إن حكومة ليبيا تعرف أنه ليس عليها، لكي ترفع عنها الجزاءات التي فرضت عليها، سوى أن تمتثل لقرارات مجلس الأمن. ومع ذلك فإنها لا تزال ترفض اتخاذ هذه الخطوة. وينبغي أن يكون الهدف الأول لجميع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية التي يهمها أن تنتهي هذه المسألة هو إقناع حكومة ليبيا بالوفاء بالتزاماتها حتى ترفع الجزاءات عنها وتؤكّد سلطة مجلس الأمن.

وفي الوقت ذاته، لقد أحطنا علما بالاقتراحات الواردة في رسالة الأمينين العامين فيما يتصل بترتيب رحلات جوية لأغراض إنسانية. فالقرار ٧٤٨ (١٩٩٢) يتضمن بالفعل، بطبيعة الحال، أحكاما تتيح

لليبيين أن يتقدموا بطلبات إلى اللجنة المنشأة عملا بذلك القرار لمنحهم إعفاء خاصا للقيام برحلات لأغراض إنسانية. ونود أن نؤكد من جديد رغبتنا في مواصلة النظر في هذه الطلبات، كما هو منصوص عليه في القرار ٧٤٨ (١٩٩٢)، الذي لا يقصر الاحتياجات الإنسانية على عمليات الإجلاء الطبي. وعلاوة على ذلك، فقد سمحت اللجنة على مدى السنوات الثلاث الأخيرة، بترتيب رحلات جوية لأداء فريضة الحج، ميسِّرة بذلك سفر الرعايا الليبيين لأداء هذه الفريضة الدينية. ونحن لا نرى سببا يحول دون استمرار هذه الممارسة.

وسنغدو ممتنين لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ألان دوجاميه
الممثل الدائم لفرنسا
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) ستيفن كوميرسال
القائم بالأعمال بالنيابة للمملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية لدى الأمم المتحدة

(توقيع) بيل ريتشاردسون
الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية
لدى الأمم المتحدة